رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

3058 - حكم الصلاة بعد استماع الآذان في الإذاعة أو في مسجل - نور على الدرب

صالح اللحيدان

ما حكم الصلاة بعد استماع الاذان في الاذاعة او في مسجل حيث صليت في مكان ما يذكره الشيخ صالح حيث صليت في داركم المكان بعد اقامة الصلاة بدون اذان الا المسجل - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله. محمد وعلى اله واصحابه ومن والاه وبعد فان الاذان ليس واجبا على كل من اراد الصلاة ولكنه واجب على الامة - 00:00:18

على كل اهل بلد قرية او مدينة ان يؤدوا الاذان وهو سنة لكل فرد اذا اصلى ولو في البرية يسن له ان يؤدي هذا العمل وهو من اسباب طرد الشيطان - 00:00:43

كما ثبت في الصحيح لكن لو صلى الانسان بدون اذان ولا اقامة في مزرعة او برية او في طريق اثناء سفر والصلاة صحيحة ولو سمع الاذان من الاذاعة فصلى بعد دخول الوقت - 00:01:05

لانه في بعض الاحوال قد يسمع النداء من الاذاعة وهو بين مكان الاذان وبين القبلة فلا يكون الوقت دخل في محل اقامته لا تصح الصلاة الا بعد دخول وقتها فاذا صلاها بعد دخول الوقت - 00:01:32

صحيحة ولو لم يكن اذن اما ان اتخذ المسجل نائبا مناب المؤذن ان هذا امر غير الجائز اذا ارى لان الاذان عبادة تؤدى ويؤديها المؤذنون يصح الاجتزاء المسجل في التبليغ - 00:01:49

وان كان السائل لم يرد ذلك فيما يظهر لكني اخشى ان يتصور في اجابة وسكوتي عنه ان ذلك لا بأس به والله اعلم - 00:02:21